

قرر :

مادة ١ - تألف الوظائف الخدمة بموجب القرار رقم ٤١٣١ لسنة ١٩٦٠ مكتباً بدمشق يختص بأعمال الإنماء والتخطيط .

مادة ٢ - يفوض السيد نور الدين كحالة نائب رئيس الجمهورية وزير التخطيط المركزي بتنظيم هذا المكتب وتحديد اختصاصاته وتنمية موظفه ، ويكون له أولى يفوذه في ذلك صلاحية أمر الصرف والتصفية بالنسبة لميزانية شئون رئاسة الجمهورية في الإقليم السوري .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ نشره ما

صدر برأسة الجمهورية في ١٥ جمادى الآخرة ١٣٨٠ (٤ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١٣٢ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بدخول بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسوريا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٤١ لسنة ١٩٦٠ بشأن تحديد المزايدة العامة للإقليم السوري لسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢٢ لسنة ١٩٦٠ ؛